

تعليمات رقم: ٤٩٩ / مس

تاريخ: ١٦ نيسان ٢٠٠٧

الموضوع: إعفاء أصحاب العقارات المستملكة بالكامل من عرض براءات
الذمة المالية على دائرة ضريبة التحسين.

المراجع: كتاب دائرة ضريبة التحسين رقم ٦٤٢ تاريخ ٢٠٠٧/٤/٥
ورقم ٥٤٦١ تاريخ ٢٠٠٧/٤/٢٥

حيث ان التعميم رقم ٧٨١/ص ١ مكرر قد نصَّ على ان تؤدى تعويضات الاستملك
لمستحقيها من قبل الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات وجميع الأشخاص المعنوبين المكافئين
بتتنفيذ أشغال عامة شرط ان يبرز أصحاب العلاقة براءة ذمة مالية وإفادة عقارية ثبت وجود
إشارة تحسين على القسم المتبقى من العقار.

وبما ان هذا النص لا ينطبق على العقارات المستملكة بالكامل حيث ان مديرية
الواردات لا تضع إشارة تحسين على الصحف العينية لتلك العقارات.
لذلك،

فإنه لا يتوجب عرض معاملات براءة الذمة التي يتقدم بها مالكو العقارات المستملكة
بالكامل لبعض تعويضاتهم التي تقررها لجان الاستملك على دائرة ضريبة التحسين.



نسخة تبلغ:

- سعادة مدير المالية العام
- مديرية الخزينة والدين العام
- الماليات
- التفتيش المركزي (الديوان)